



Distr.
GENERAL

A/36/814

11 December 1981

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ١٣٦ من جدول الأعمال

قرار إسرائيل بشق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط
بالبحر الميت

تقرير اللجنة السياسية الخاصة

المقرر: السيد زهاري رادوكوف (بلغاري)

أولا: مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون " قرار إسرائيل بشق قناة تربط البحر الأبيض المتوسط بالبحر الميت " كبنء اضافي في جدول أعمال الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ، وذلك على أساس الطلب الوارد في رسالة مؤرخة في ٢٠ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨١ وموجهة من ممثلي الاردن والامارات العربية المتحدة والبحرين وتونس والجزائر والجمهورية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية وجيبوتي والسودان والصومال والعراق وعمان وقطر والكويت ولبنان والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا واليمن واليمن الديمقراطية .
- ٢ - وفي جلستها العامة ٤٦ المعقودة في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، قررت الجمعية العامة احوالة هذا البند الى اللجنة السياسية الخاصة .
- ٣ - ونظرت اللجنة السياسية الخاصة في هذا البند في جلساتها ٤٩ و ٥٠ و ٥١ المعقودة في ٤ و ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ . وكانت معروضة على اللجنة الرسالة المؤرخة في ٢٠ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨١ (A/36/243) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/SPC/36/L.32

- ٤ - في ٣ كانون الاول / ديسمبر تم تعميم مشروع قرار (A/SPC/36/L.32) واشتركت في

81 36141

.. / ..

- تقديمه الاردن والامارات العربية المتحدة والبحرين وتونس والجزائر والجمهورية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية وجيبوتي والسودان والصومال والعراق وعمان وقطر والكويت ولبنان والمغرب والمملكة العربية السعودية وموريتانيا واليمن واليمن الديمقراطية .
- ٥ - وفي الجلسة ٥١ ، المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر ، مرض ممثل الاردن نصًا منقحًا لمشروع القرار (A/SPC/36/L.32/Rev.1) .
- ٦ - وفي الجلسة نفسها ، قدم الامين العام ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، بيانا (A/SPC/36/L.34) عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار .
- ٧ - وفي جلستها ٥١ المعقودة في ٧ كانون الاول / ديسمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/SPC/36/L.32/Rev.1 بأغلبية ١١٤ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٩) (١) .
- ٨ - وأدلى ممثلو الولايات المتحدة الامريكية وكندا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيانات تعليلا للتصويت .

ثالثا - توصية اللجنة السياسية الخاصة

- ٩ - توصي اللجنة السياسية الخاصة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

قرار اسرائيل بشق قناة تربط البحر الابيض المتوسط بالبحر الميت

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (٢) ،

واذ تؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على جميع الاراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ،

واذ تضع في اعتبارها ان المشروع الاسرائيلي بشق قناة تربط البحر الابيض المتوسط بالبحر الميت يشكل انتهاكا لقواعد القانون الدولي ، ولا سيما القواعد المتعلقة بالحقوق والواجبات الاساسية للدول ،

- (١) أعلن ممثلا مالي والهند فيما بعد أنهما كانا سيصوتان لصالح مشروع القرار لو أنهما كانا حاضرين .
- (٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، رقم ٩٧٣ ، ص ٢٨٧ .
- ٠٠ / ٠٠

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن هذا المشروع ، إذا أكمل ، سيلحق بحقوق الأردن والشعب الفلسطيني وبمصالحهما الحيوية المشروعة أضرارا مباشرة لاسبيل الى اصلاحها ،
وإذ تعرب من القلق من أن القناة المقترحة ، المزمع شق جزء منها عبر الاراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، هي انتهاك لمبادئ القانون الدولي ،

١ - تطالب بأن توقف اسرائيل على الفور تنفيذ مشروع شقها لقناة تربط البحر الابيض المتوسط بالبحر الميت ؛

٢ - ترجو من مجلس الأمن النظر في اتخاذ التدابير الالوية اللازمة لوقف تنفيذ هذا المشروع ؛

٣ - ترجو من الامين العام اعداد دراسة من القناة الاسرائيلية وآثارها على الاردن والاراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، ورفع هذه الدراسة الى الجمعية العامة ومجلس الأمن بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ؛

٤ - تطلب الى جميع الدول ألا تساعد ، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الاعداد لهذا المشروع وتنفيذه ، وأن تحت طي التزام الشركات الوطنية والدولية بذلك ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون " قرار اسرائيل بشق قناة تربط البحر الابيض المتوسط بالبحر الميت " .
